

البحر الزخار (مسند البزار)

486 - حدثنا خلف بن خليفة قال : نا سفيان بن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي عن أبي حنيفة قال : قلت لعلي بن أبي طالب : هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس ؟ قال لا إلا ما في هذه الصحيفة فإذا فكك الأسير ولا يقل مسلم بكافر المسلمون تتكافأ دماؤهم .

وقد روى هذا الحديث مطرف عن الشعبي عن أبي حنيفة عن علي